



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧١٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ٧ / ٢٠٢٣

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	شريف منصف السيد المعناوى	٤١٩٣٩	حر	٢٧٧٠١٢٩٨٨٠٠٣١٤
٢	جورجينا الفونس كميل تادرس	٣٢٩٦١	حر	٢٨٥٠١٠٩٠١٠١٣٠١
٣	وجدى عبد المنعم عبد التواب خالد	٣٥٠٧	حر	٢٦٠٠١١٢١٧٠٠٩٩٣
٤	حسن محمد محمد حسن	٢٦٧١١	حر	٢٧١٠٩١٤٢١٠٠٣١٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح